صورة طبق الأصل

~~صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية (تـثـــمـــيـــر)~~

صندوق استثماري موجه للاستثمار في أسواق مال دول مجلس التعاون الخليجي

النظام الأساسي

تم إعداد هذا النظام الأساسي وفقاً لقانون سوق المال الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨٠ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال بالقرار رقم ٢٠٠٩/١ وتعديلاتها عن.

وقد قامت الشركة العمانية لتنمية الاستثمارات الوطنية (تنمية) ش م ع م المؤسسة بموجب أحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨١ المقيدة في سجل التراخيص لدى الهيئة العامة لسوق المال والمرخص لها بممارسة نشاط إدارة صناديق الاستثمار بتأسيس صندوق استثماري ملحق بالشركة ذو نهاية مفتوحة برأس مال متغير باسم صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية (تـثـــمـــيـــر)، موجه للعمانيين وغير العمانيين. ويقوم الصندوق بالاستثمار في الأسهم والسندات المدرجة في أسواق المال في دول مجلس التعاون الخليجي. ويهف الصندوق بشكل رئيسي الى تحقيق الأرباح الرأسمالية لصالح حملة وحداته.

صورة طبق الأصل
الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير
TATHMEER

المادة (١)

التعاريف

النظام الأساسي	هذا النظام الأساسي و أي تعديلات قد تدخل عليه في المستقبل.
الوحدة	تمثل الوحد المفردة الغير قابلة للتجزئة في رأسمال الصندوق.
الجهة التنظيمية	الهيئة العامة لسوق المال في مسقط بسلطنة عمان
مدير الإستثمار	الشركة العمانية لتنمية الإستثمارات الوطنية (ش م ع م)
المستثمر/حامل الوحدات	ههو مالك الوحدات التى يصدرها الصندوق، وهو شخص اعتباري عُماني يحق له الاستثمار في الصندوق وفقاً لأحكام هذا النظام الأساسي.
مدقق الحسابات	مدقق الحسابات الخارجي المستقل
صافي قيمة الأصول	القيمة الصافية لأصول الصندوق محسوبة وفقاً لأحكام هذا النظام و تعليمات الهيئة العامة لسوق المال.
نوع الصندوق	صندوق استثماري ذو نهاية مفتوحة برأس مال متغير.
قواعد الأستثمار	قواعد الإستثمار الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال والملزمة للصندوق
يوم التقييم	هو التاريخ الذي يتم فيه حساب قيمة الأصول الصافية للصندوق ويقع في آخر يوم عمل رسمي من أيام الشهر.
عملة الصندوق	الدولار الأمريكي
السنة المالية للصندوق	تبدأ في الأول من يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.
ضوابط الإستثمار	القواعد و التوجيهات و التعليمات المنصوص عليها في النظام الأساسي و اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال
سياسة الإستثمار	السياسات والتعليمات التي يطبقها مدير الاستثمار والمدرجة في النظام الأساسي.
الهيئة	الهيئة العامة لسوق المال الجهة التنظيمية لصندوق الاستثمار
قانون سوق المال	القانون الصادر بالمرسوم رقم ٩٠/٨٠ و تعديلاته
اللائحة التنفيذية	اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال بالقرار رقم ٢٠٠٩/١
إدارة الصندوق	هي التي تمارس مهام إدارة الصندوق
تاريخ بداية الصندوق	١ يناير ٢٠٠٦
المنطقة الجغرافية	دول مجلس التعاون الخليجي وتشمل كل من: سلطنة عمان، المملكة العربية السعودية، الامارات المتحدة، دولة قطر، مملكة البحرين، دولة الكويت.

المادة (١) مكرر

الحد الأدنى للاكتتاب ١٠٠٠ وحدة.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير
TATHMEER

المادة (٢)

مقدمة هذا النظام والتعاريف جزء لا يتجزأ منه.

المادة (٣)

اسم الصندوق

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية (تـثـــمـيـر).

المادة (٤)

مدة ورأسمال الصندوق وعملته

- مدة الصندوق: غير محدد المدة.
- الصندوق ذو نهاية مفتوحة برأس مال متغير.
- تكون عملة الصندوق الدولار الأمريكي وهو العملة القانونية في الولايات المتحدة الأمريكية.

المادة (٥)

وحدة الصندوق

a) تحمل جميع الوحدات حقوق متساوية.
b) تتولى الشركة المديرة إدراج الوحدات في سوق مسقط للأوراق المالية وتسجيلها لدى شركة مسقط للمقاصة والإيداع.
c) تكون لجمي الوحدات القيمة الاسمية ذاتها. ولا يجوز للوحدات أن تكون قابلة للقسمة كما لا يجوز امتلاكها بصورة مشتركة.

المادة (٦)

أهداف الاستثمار

١. تحقيق الأرباح من خلال الاستثمار في الأسهم وأدوات الدخل الثابت المدرجة في أسواق المال في دول مجلس التعاون الخليجي.

٢. ستتم إدارة استثمارات الصندوق بواسطة استخدام أسلوب تحديد الدولة و القطاع من ناحية و تحديد الأسهم المتاجر بها من الناحية الثانية كما سيستفيد الصندوق من فرص الأرباح السرية التي توفرها أسواق المال.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

٣. سيقوم الصندوق باستثمار ٩٠٪ من أصوله في أسواق المال بما يشمل الأسهم المدرجة والشركات الخاصة وأدوات الدخل الثابت في دول مجلس التعاون الخليجي.

٤. يحتفظ الصندوق كحد أقصى بنسبة ١٠٪ من أصوله على شكل نقد أو ما يعادله.

٥. وفي الظروف الاستثنائية، قد يسعى مدير الاستثمار لحماية قيمة رأس المال لأصول الصندوق عن طريق إيداع كل أو جزء كبير من أصول الصندوق في أدوات سوق النقد والدخل الثابت بشكل مؤقت.

المادة (٧)

استراتيجية الصندوق الاستثمارية

سوف يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الملكية في أسهم الشركة الناتجة المدرجة في أسواق مال دول مجلس التعاون الخليجي وتلك التي تحقق مكاسب ثابتة، والشركات العريقة التي تؤمن عوائد على المدى الطويل. وسيكون الصندوق عادة مستثمراً بالكامل، ولكن يجوز لمدير الاستثمار في ظروف السوق غير المؤاتة بناء الموارد النقدية لأغراض استراتيجية. ويطبق الصندوق استراتيجية الاستثمار وذلك من خلال البناء التدريجي لمحفظة تستثمر في أصول الشركات الناجحة والتي تؤمن خليطاً من النمو والعوائد خلال فترة زمنية معينة وذلك عندما تكون محفزات الربح مطبقة بالكامل والعوائد السائلة كافية.

وتقوم استراتيجية اختيار أسهم الصندوق أساسا على التحليل من الأسفل الى الأعلى. ويشمل أسلوب الاستثمار في إدارة أصول الصندوق تحليل كمي ونوعي كبير للأوراق المالية ومتغيرات السوق، وذلك باستخدام اقتصاد الملكية الخاصة والنمذجة المالية وتقنيات الفرز.

المادة (٨)

تخصيص الأصول

سيتم استثمار أصول الصندوق في الأسهم التي تتميز بالسيولة بشكل كافٍ والمدرجة في أسواق مال دول مجلس التعاون الخليجي. اعتمادا على الظروف السائدة في السوق، ويقرر مدير الاستثمار بالتشاور مع إدارة الصندوق مخصصات الأصول بين الأسواق. على ان لا يتعدى الاستثمار في أي دولة من دول مجلس التعاون الخليجي عن ٦٠٪ من أصول الصندوق. ومع ذلك فإن حد العرض في أي دولة من دول المجلس قد يزداد وفقاً لموافقة إدارة الصندوق.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير TATHMEER

المادة (٩)

إصدار واسترداد الوحدات.

- جرى إصدار وحدات الصندوق والاكتتاب بها في تاريخ تأسيسه، ويجوز للصندوق ان يقوم بعد ذلك بإصدار أية وحدات جديدة.
- يجوز لحملة الوحدات تداول وحداتهم وبيعها والتنازل عنها لغيرهم من حملة الوحدات الحاليين.
- يجوز لحملة الوحدات تداول وحداتهم وبيعيها والتنازل عنها للغير وفقا للنسب التالية:
  a) السنة الأولى بنسبة ٣٥٪ من عدد الوحدات المملوكة لهم.
  b) السنة الثانية بنسبة ٣٥٪ من عدد الوحدات المملوكة لهم.
  c) السنة الثالثة بنسبة ٣٠٪ من عدد الوحدات المملوكة لهم.
- يترتب على الاسترداد الذي يقع من قبل حملة الوحدات الجدد خلال عام من تاريخ الشراء رسم استرداد بنسبة ٣٪ من قيمة الوحدات المستردة، ويترتب على الاستردادات التي تقع بعد انتهاء عام واحد، ولكن قبل انتهاء العام الثاني من تاريخ الشراء رسم استرداد بواقع ١,٥٪ من قيمة الوحدات المستردة. أما الاستردادات التي تتم بعد انتهاء سنتين من تاريخ الشراء فلا يترتب عليها أي رسم استرداد.

المادة (١٠)

ضوابط حساب قيمة صافي الأصول:

- يقع على عاتق مدير الاستثمار القيام بحساب قيمة صافي الأصول في يوم التقييم الذي يقع في آخر يوم عمل رسمي من كل شهر.
- يتم احتساب قيمة صافي الأصول على أساس مجموع قيم أصول الصندوق بما في ذلك الربح المحقق وغير المحقق مطروحاً منها الخصوم والذمم التي تشمل النفقات والتكاليف المحققة ويتم اعتماد مبالغ الأصول والخصوم من قبل إدارة الصندوق. أخيراً يتم تقسيم إجمالي الأصول الصافية على عدد الوحدات المصدرة لغاية يوم التقييم للحصول على قيمة صافي الأصول للوحدة.
- ويتعهد مدير الاستثمار بعد إجراء اي تغيير على طريقة حساب قيمة الأصول الصافية قبل إعلام حملة الوحدات والحصول على موافقة الهيئة العامة لسوق المال.

يتم تقييم أصول الصندوق وفقا ما يلي:

١. يتم تقييم الاستثمارات المدرجة أو المعروضة في الاسواق المالية المعتمدة بواقع أسعار الاقفال في يوم التقييم المعني، الا أنه اذا ادرجت مثل هذه الاستثمارات او جرى التعامل فيها في اكثر من سوق مال واحدة، يجوز لمدير الاستثمار بمحض إختياره ان يختار إحدى هذه الأسواق للأغراض سالفة الذكر التي يعتقد مدير الاستثمار أنها تعكس القيمة الأكثر دقة.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

٢. سيتم في البداية تقييم الاستثمارات غير المدرجة بسعر بسعر التكلفة وبعد ذلك يتم لحظ اي انخفاض او زيادة في القيمة (حسب مقتضى الحال) حسبما يرى مدير الاستثمار ذلك مناسباً على ضوء الظروف.

٣. سيتم تقييم الودائع بواقع قيمتها الاساسية زائداً الفائدة المستحقة اعتباراً من تاريخ استحواذها او ايداعها.

٤. شهادات الايداع المستحوذة تسجل قيمتها اما بسعر الكلفة او بالقيمة السوقية أيهما أقل. وفي غياب القيمة السوقية يمكن حساب القيمة السوقية بإعتبارها مجموع: (X) قيمتها الاسمية، و (Y) الفائدة المستحقة في تاريخ شرائها، و (Z) الفائدة المستحقة اعتباراً من تاريخ الشراء على القيمة الاسمية بواقع سعر القسيمة.

٥. يتم تقييم شهادات الإيداع المشتراه بخصم أو علاوة من مبلغ القيمة الاسمية والفائدة المستحقة اعتباراً من تاريخ الشراء، بواقع تكلفتها زائداً الفائدة المستحقة اعتباراً من تاريخ الشراء على القيمة الاسمية بواقع سعر القسيمة والتي يتم تعديلها بمبلغ يساوي الخصم او العلاوة التي تم شراؤها بها مقسومة على عدد الأيام غير المنقضية في تاريخ الشراء و مضروبة بعدد الأيام المنقضية من تاريخ الشراء الى التاريخ الذي يتم تقييم الأصول فيه.

٦. تستمد قيمة الوحدات في اي صندوق مشترك مدار او صندوق مشترك او حساب استثمار مشترك او اداة استثمار مشابهة من آخر الاسعار التي يصدرها مدراء تلك الصناديق.

٧. تحول أي قيمة بعملة غير الدولار الأمريكي إلى دولارات أمريكية بواقع سعر البنك الرسمي السائد للتحويل في سلطنة عمان او في غياب سعر بنكي رسمي بواقع السعر (سواء أكان رسمياً أم لا) الذي يعتبره مدير الاستثمار بمحض اختياره بعد التشاور مع ادارة الصندوق مناسباً للظروف التي تضم جملة معطيات منها أي علاوة أو خصم يعتبر مدير الاستثمار أنه قد يكون ذا علاقة بتكاليف تحويل العملة.

٨. إذا رأى مدير الاستثمار في اي من الاستثمارات الموصوفة أعلاه أن الأسس المذكورة للتقييم غير مناسبة أو أن القيمة المقررة بناء عليها غير عادلة، فإنها تكون مخولة بإستبدالها بما تراه قيمة عادلة عوضاً عنها.

٩. على الرغم مما ورد آنفاً، فإنه إذا تم في نفس وقت تقييم أصول الصندوق تسييل أي استثمار او التعاقد على تسييلة يجوز لمدير الاستثمار وفق ما يراه ملائماً، الاستعاضة عن قيد ذلك الاستثمار ضمن أصول الصندوق بالمبلغ الصافي الصافي المستحق لقاء التسييل، وذلك في حال كون المبلغ المذكور مؤجل القبض الى ما بعد تاريخ تقييم الأصول.

١٠. تعتبر المطالبات المتوجبة على الصندوق شاملة لجميع التزاماته (بما فيها المبالغ التى يرى مدير الاستثمار تقديمها على أنها التزامات احتمالية) أيا كان نوعها و طبيعتها. وفي سياق تحديد قيمة تلك الالتزامات يجوز لمدير الاستثمار ان يحسب أية مطالبات على اساس رقم تقديري سواء عن

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

سنة أو أي فترة أخرى غيرها مقدماً، يتم بعد ذلك قيدها كنسب متساوية موزعة على الفترة المفترضة بينما يمكن عندما تتوفر الشروط الازمة قيد الالتزامات مباشرة عن كل يوم.

١١. ان ثمن ملكية الاوراق المالية التي خصصت للصندوق و المستحقة له (ناقصاً العمولة إن وجدت، وناقصاً أية رسوم ونفقات أخرى مستحقة على الصندوق بشأن تخصيصها و اصدارها) يعتبر أصلاً من أصول الصندوق اعتباراً من الوقت الذي تعتبر فيه هذه الأوراق المالية قد صدرت بموجب النظام الاساسي للجهة المصدرة و القوانين النافذة.

١٢. يجوز لمدير الاستثمار أن يوقف تحديد أي يوم تقييم لصافي قيمة الاصول طيلة كامل أو جزء فترة يحدث خلالها:

a) تعطيل في أي من الوسائل التي يستخدمها مدير الاستثمار عادة في التحقق من صافي قيمة الاصول.

b) ظروف تعتبر أوضاعا غير طبيعية في السوق ويصبح نتيجة لها، برأي مدير الاستثمار، من غير العملي بصورة معقولة للصندوق تحديد صافي قيمة الأصول.

١٣. يتم تحويل قيمة كل الاصول والالتزامات التي تم تقويمها بغير الدولار الامريكي الى دولارات أمريكية عند آخر إغلاق سعر الصرفالصرف في الشهر.

١٤. يعبر عن صافي قيمة أصول الصندوق والوحدات بالدولار الامريكي.

المادة (١١)

الأتعاب

١. **رسم إدارة الإستثمار:**

رسم إدارة استثمار: وقدره ١,٥٪ سنوياً من قيمة الأصول الصافية للصندوق ق ويتم حسابه بشكل شهري واقتطاعه كل ربع سنة.

٢. **رسوم الحفظ والامانة والرسوم الإدارية:**

رسم وقدره ٠,٣٠٪ من قيمة صافي الأصول لقاء أعمال الحفظ والأمانة والأعمال الإدارية يتم حسابها بشكل شهري و اقتطاعها كل ربع سنة.

النفقات التشغيلية الأخرى:

إضافة الى المبالغ المذكورة أعلاه يتحمل الصندوق النفقات التالية:

١) رسوم الهيئة العامة لسوق المال.

٢) أتعاب إدارة الصندوق.

٣) رسوم الحفظ والامانة والرسوم الإدارية.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير
TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير TATHMEER

٤) أتعاب الحافظ الأمين الفرعي.

٥) أتعاب التدقيق

٦) عمولات الوسطاء والنفقات المتفرقة المتعلقة بأصول الصندوق.

٧) الضرائب

٨) نفقات نشر وتوزيع قيمة الأصول الصافية.

٩) نفقات طبع وتوزيع البيانات المالية الختامية السنوية ودعوات حضور الجمعيات العامة.

١٠) نفقات عقد الجمعيات العامة

١١) الخسائر المحققة كل المتاجرة بالأسهم التي يحوزها الصندوق.

١٢) أية نفقات أخرى متعلقة بالصندوق بشكل مباشر.

المادة (١٢)

حقوق حملة الوحدات

يكون لجميع حملة الوحدات الحقوق التالية الناشئة عن ملكيتهم:

١. الحق في صوت واحد عن كل وحدة مسجلة.
٢. الحق في الحصول على أنصبة الأرباح وفقاً لما يعلنه إدارة الصندوق من وقت لآخر.
٣. الحق في تقاسم أصول الصندوق عند حله و تصفيته.
٤. الحق في الإطلاع على الميزانية السنوية و حساب الأرباح و الخسائر والسيولة النقدية و السجلات المالية الأخرى ذات الصلة بالحسابات و السجلات لالتي تشمل سجل المستثمرين.
٥. الحق في استرداد وحداتهم في الصندوق بناء على شروط هذا النظام الأساسي.
٦. الحق في استلام الاشعارات و الحضور و التصويت في أي من إجتماعات مالكي الوحدات شخصياً او بالإنابة.
٧. الحق في تقديم طلب لإلغاء أي قرار يتخذ بواسطة الجمعية العامة أو ادارة الصندوق ا اذا كان مخالفاً لقوانين سلطنة عمان و هذا النظام الأساسي أو كان من شأن هذا القرار إلحاق الضر بالصندوق أو بالمستثمرين.
٨. الحق في اتخاذ اي اجراء ضد إدارة الصندوق أو مدير الإستثمار أو مدققي حسابات الصندوق بالنيابة عن باقي مالكي الوحدات.
٩. يجوز للمستثمرين الذين يملكون ٥٪ من الوحدات أن يطلبوا من إدارة الصندوق إلغاء أي قرار تم اتخذ في جمعية عامة او من قبل إدارة الصندوق في حال كون هذا القرار يضر بالصندوق او بالمستثمرين. ويتم تحويل هذا الطلب الى الجهة مصدرة القرار لتتخذ القرار المناسب بشأنه.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
دائرة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

المادة (١٣)

وظائف واختصاصات الجمعيات العامة:

١. **الجمعية العامة العادية السنوية:**

- تعتبر الجمعية العامة صاحبة أعلى سلطة في الصندوق وتتألف من جميع المستثمرين، ويحق لكل مستثمر أو من ينوب عنه كتابة حضور الجمعيات العامة ويكون له صوت واحد عن كل وحدة استثمارية يمتلكها ويمكن للمستثمر الرجوع عن تفويضه في أي وقت.
- يتم عقد الجمعية العامة العادية السنوية خلال ٩٠ يوم من نهاية السنة المالية للصندوق ويتم عقد الجمعيات العامة الأخرى عندما تظهر الحاجة لعقد تلك الجمعيات.

وتختص الجمعية العامة العادية السنوية بالأمور التالية:

١. دراسة التقارير المرفوعة من مدير الاستثمار أو إدارة الصندوق أو مراقبي الحسابات.
٢. دراسة البيانات المالية الختامية السنوية المدققة.
٣. انتخاب أو عزل أعضاء إدارة الصندوق.

يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إذا حضر الاجتماع شخصياً أو بالتفويض مستثمرون يمتلكون ٥٠٪ من وحدات الصندوق على الأقل وفي حال عدم توفر النصاب المذكور يتم عقد اجتماع ثان خلال مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ انعقاد الجمعية الأولى وذلك بنشر إعلان الدعوة في صحيفتين يوميتين قبل الموعد المحدد للانعقاد بأسبوع واحد على القل، لدراسة نفس جدول أعمال الاجتماع الأول ويكون انعقاد الجمعية العامة العادية الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الحضور. وتصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية المطلقة.

٢. **الجمعية العامة غير العادية:**

يم عقد الجمعية العامة غير العادية للنظر في المسائل التالية:

١. تعديل النظام الأساسي للصندوق
٢. تغيير أهداف الاستثمار الرئيسة للصندوق
٣. تعديل مواعيد حساب قيمة الأصول الصافية وصافي القيمة المحققة، ومراجعة طريقة احتساب قيمة صافي الأصول.
٤. تغيير وضع الصندوق بالاندماج، أو التحويل، أو الانفصال، أو غير ذلك.
٥. حل وتصفية الصندوق.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إذا حضر ٦٠٪ على الأقل من وحدات الصندوق وتكون قرارات الجمعية العامة العادية صحيحة إذا صدرت بأغلبية ٧٥٪ من وحدات الصندوق الحاضرين والممثلين بالاجتماع.

وفي حال لم يتحقق النصاب، تتم الدعوة إلى اجتماع ثاني خلال شهر من تاريخ الاجتماع للأول وفي ذلك بنشر إعلان الدعوة في صحيفتين يوميتين قبل الموعد المحدد للانعقاد بأسبوع واحد على الأقل، لدراسة نفس جدول أعمال الاجتماع الأول ويكون الاجتماع صحيحاً إذا حضر مستثمرون يملكون ٥٠٪ من وحدات الصندوق، وتصدر القرارات في اجتماع الجمعية العامة غير العادية الثاني بالأغلبية المطلقة.

- **إعلانات ودعوات الجمعيات العامة**

يكون لإدارة الصندوق عقد الجمعيات العامة في أي وقت أو عندما يتطلب النظام الأساسي أو قانون سوق رأس المال ذلك أو بناء على طلب حاملي ١٠٪ أو أكثر من وحدات الصندوق.

وفي حال لم تقم الإدارة بالدعوة الى عقد الجمعية في الأوقات المحددة يتوجب على مدير الاستثمار القيام بذلك. ولا تكون الدعوة صحيحة ما لم تشتمل على جدول أعمال الجمعية مصادقاً عليه من قبل الهيئة العامة لسوق المال.

يجب على إدارة الصندوق أن يضع جدول اعمال الجمعية العامة، ويتكفل بوضع جدول الأعمال مدير الاستثمار إذا وجهت الدعوة من قبله ويجب أن يتضمن جدول الاعمال الاقتراحات التي يقدمها مستثمرون يمثلون نسبة ٥٪ على الأقل من رأسمال الصندوق قبل أسبوعين على الأقل من تاريخ إرسال الدعوة لحضور الجمعية العامة. ولن يتناول الاجتماع أية قضايا لم يتم ذكرها في جدول اعمال الجمعية.

و يجب نشر إعلان دعوة الجمعية العامة للانعقاد بعد اعتماده من الهيئة في صحيفتين يوميتين لمرتين متتاليتين على الأقل كما يتم في الوقت نفسه ارسال الاشعار إلى المستثمرين بواسطة البريد العادي أو التسليم باليد أو إلى ممثليهم بعد تسجيل التوقيع وذلك قبل أسبوعين على الأقل من تاريخ الاجتماع، ويجب أن يرفق بالدعوة نموذج التفويض وجدول أعمال الاجتماع والمذكرات والوثائق التي ستعرض على الجمعية.

يحق لحملة ١٠٠٪ من وحدات الصندوق عقد جمعية عامة دون التقيد بالقواعد الخاصة بالدعوة ويكون للاجتماع المنعقد بهذه الطريقة تداول جميع المسائل التي تدخل في اختصاص الجمعية العامة، وللجمعية العامة العادية أن تنظر في أي المسائل التي وفقاً للنظام الأساسي لا تدخل في اختصاص إدارة الصندوق أو في اختصاص الجمعية غير العادية وفقاً للمادة (١١) من هذا النظام.

يرأس اجتماع الجمعية العامة رئيس إدارة الصندوق أو نائبه أو مدير الاستثمار في حالة دعوة الجمعية من قبله وغياب إدارة الصندوق ونائبه وتعين الجمعية أمين سر يقوم بتحرير محضر اجتماعها يثبت فيه المداولات والقرارات المقترحة ونتيجة التصويت عليها يجب إيداع محضر الجمعية العامة لدى الهيئة لسوق المال بعد توقيعه من قبل أمين سر الجمعية ورئيسها ومراقب حسابات الصندوق والمستشار القانوني وذلك خلال ١٥ يوم من تاريخ عقد الجمعية.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير
TATHMEER

المادة (١٤)

الحسابات و التقارير و البيانات المالية:

أحكام عامة:

١. تكون للصندوق ذمة مالية مستقلة عن مدير الاستثمار.
٢. يكون للصندوق حساب مصرفي مستقل يقوم بإدارته الحافظ الأمين سواء كان الحساب داخل أو خارج سلطنة عمان.
٣. يكون للصندوق كيان مستقل فيما يخص عمليات البيع والشراء وسائر المعاملات الأخرى. ويتم تسديد واستيفاء المستحقات والديون من وإلى حساب الصندوق مباشرة.
٤. يتم إعداد دفاتر حسابات مستقلة خاصة بالصندوق ومنفصلة تماما عن حسابات مدير الإستثمار يقوم مراقب الحسابات بإجراء التدقيق عليها.
٥. يجوز في حال اقتضت مصلحة الصندوق ذلك لاعتبارات تنظيمية أو قانونية تتعلق بالسوق التي يتم الاستثمار فيه، أن يجري قيد استثمارات الصندوق على اسم الحافظ الأمين ودون أن يؤثر ذلك على عملية فصل الحسابات أو على تسجيل تلك الاستثمارات ضمن السجلات الخاصة بالصندوق.

موارد ومصاريف الصندوق:

١. **موارد الصندوق:**
   a) الدخل المتحصل عليه من المتاجرة في الأوراق المالية التي يمتلكها الصندوق.
   b) الدخل المتحصل عليه من أصول الصندوق.
   c) الفوائد المضافة الى حسابات الصندوق.
   d) أي مبالغ أخرى ناتجة عن استثمارات الصندوق.
٢. **مصاريف الصندوق:**
   a) رسوم إدارة الاستثمار
   b) رسوم الحفظ والأمانة
   c) رسوم الجهات التنظيمية
   d) بدل حضور اجتماعات الإدارة
   e) الأتعاب المتعلقة بالتدقيق
   f) رسوم الوسطاء والمصاريف الناتجة عن بيع ز شراء الأسهم لصالح الصندوق
   g) أي خسائر ناشئة عن المتاجرة بالأسهم التي يمتلكها الصندوق.
   h) أية أتعاب قانونية أو فنية تتعلق بالاستحواذ على الأصول او التصرف بها المحافظة عليها لصالح الصندوق.
   i) أية نفقات تتعلق بممارسة الحقوق والواجبات الخاصة بأصول الصندوق.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير
TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
مادة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

j) تكاليف طبع ونشر وتوزيع الإشعارات العامة والتقارير السنوية والجزئية وأعمال التقييم والحسابات ونشرات الأسعار وأية تقارير او مستندات أخرى مطلوبة او مسموح بها بموجب القوانين و الأنشطة النافذة في عمان بالإضافة الى الإعلانات الموجهة الى حملة الوحدات.

k) نفقات طبع الشهادات والتفويضات

l) نفقات إعداد وتصنيف الوثائق الرسمية الخاصة بالصندوق يشمل تصاريح التسجيل والمراسلات مع الجهات التنظيمية أو طرح الوحدات للإكتتاب.

m) نفقات عقد الجمعيات العامة.

n) الأتعاب القانونية

o) التكاليف الضريبية.

p) أية نفقات تتعلق بالصندوق بشكل مباشر.

٣. السنة المالية:

- تبداء السنة المالية للصندوق في الأول من يناير من كل عام ميلادي وتنتهي في ٣١ ديسمبر منه.

٤. التقارير:

على مدير الاستثمار أن يقوم بنفسه أو يحرص على أن يقوم المدقق وبعد موافقة مجلس الإدارة ما يلي:

a) اعداد البيانات المالية الربعية الغير مدققة للصندوق خلال ٣٠ يوم تلي نهاية كل ربع.

b) إعداد بيانات مالية نصف سنوية مدققة كل ستة أشهر.

c) اعداد تقرير التدقيق السنوي الختامي والبيانات المالية الختامية المدققة خلال ٦٠ يوم من نهاية العام المالي.

d) حساب قيمة صافي الأصول شهرياً.

ويقوم مدير الاستثمار بإرسال نسخة عن البيانات المالية المدققة السنوية ونصف السنوي لجميع حملة الوحدات. ونظراً لطبيعة الصندوق فإنه لن يكون ملزماً باتباع قواعد الإفصاح والنشر المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال. كما يقوم بإرسال تقرير شهري لحملة الوحدات يتضمن أهم أعمال الصندوق ونتيجة حساب قيمة أصول الصافية.

٥. معيير المحاسبة

يتوجب إعداد البيانات المالية الختامية للصندوق وفقا لمعايير المحاسبية الدولية.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير
TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير
TATHMEER

المادة (١٥):

اختصاصات و صلاحيات إدارة الصندوق

يتولى النظر في شؤون الصندوق ومراقبتها ومراجعة الاستثمارات واتخاذ القرارات المناسبة لاستراتيجية الاستثمار عند الضرورة ويلتزم الإدارة تنتخب من قبل الجمعية العامة للصندوق وفق ما ينص عليه النظام الأساسي. وتلتزم إدارة الصندوق عند اداء مهامها بالتقيد بأحكام النظام الأساسي للصندوق وبالتعليمات والقرارات الصادرة من الهيئة العامة لسوق المال فيما يخص تنظيم أعمال صناديق الاستثمار. ويعتبر أعضاء إدارة الصندوق مسؤولين بالتكافل والتضامن أمام حملة الوحدات والهيئة العامة لسوق المال عن واجبهم بالعمل على رعاية مصالح الصندوق وحملة وحداته وفقا لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية مع الاخذ بعين الاعتبار الاحكام التالية:

١. يتم تعيين أول إدارة للصندوق من قبل مكون الصندوق لفترة سنة واحدة من تاريخ تسجيل الصندوق.
٢. تكون مدة ولاية الإدارة بعد ذلك خمس سنوات ويمكن انتخاب أعضاءه من بين ممثلي المستثمرين أو من غيرهم في جمعية عامة عادية سنوية. ويكون الانتخاب بالاقتراع السري ويكون لكل مستثمر أصوات تساوي عدد الوحدات التي يحملها في الصندوق ويجوز للمستثمر إعطاء صوته لمرشح واحد او توزيع الاصوات على عدد من المرشحين.
٣. يكون عدد أعضاء الإدارة (٥) خمسة أعضاء.
٤. يجب أن يكون المرشح لعضوية الإدارة متمتعا بسمعة حسنة وأن لا يكون محكوما بجنحة أو جناية ماسة بالشرف أو متعلقة بالقوانين التجارية مالم يكن قد رد إليه اعتباره وان لا يكون قد قضي بإفلاسه.
٥. يقدم المرشح تصريح يفيد بعدد الوحدات التي يملكها في الصندوق ونسخة عن سيرته الذاتية.
٦. إذا شغر مقعد أحد أعضاء الإدارة قبل نهاية مدة الولاية قام باقي الأعضاء باختيار عضو آخر بدلاً منه الى حين استكمال هذه المدة.
٧. تتم الدعوة الى اجتماعات الإدارة بموجب اشعار كتابي مرفق معه جدول أعمال الاجتماع.
٨. ينعقد اجتماع الإدارة صحيحاً إذا حضره ثلثي أعضاء الإدارة وتعتمد قراراتها بأغلبية الأعضاء المصوتين لكل قرار.
٩. يحضر على عضو الإدارة الاشتراك في مناقشة أو التصويت على أي موضوعات يكون له أو لزوجه أو أحد أقاربه حتى الدرجة الثانية مصلحة مباشرة فيها.
١٠. يتم تسجيل وقائع إجماعات الإدارة في محاضر يوقع عليها جميع الأعضاء الحاضرين كما يتم تسجيل اعتراضات أعضاء الإدارة في قراراتها في المحضر.
١١. تجتمع إدارة الصندوق اربعه مرات في كل عام مالي على الأقل وينبغي ان لا تزيد المدة الفاصلة بين اجتماعيين متتابعين عن اربعة أشهر.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
دائرة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير
TATHMEER

واجبات إدارة الصندوق:

١. تقييم أداء استثمار الصندوق بالمقارنة مع أداء صناديق مماثلة او أي مؤشر معياري اخر وضع للمقارنة، مع الأخذ بعين الاعتبار أهداف الصندوق الاستثمارية.
٢. التأكد من تقيد الصندوق بنشرة الإصدار و النظام الأساسي والمتطلبات القانونية الأخرى.
٣. تقييم أداء مقدمي الخدمات من الناحية الفنية.
٤. التاكد من كفاية أنظمة الصندوق في المحافظة على أصوله بالإضافة إلى التأكد من وجود ضوابط محاسبية داخلية جيدة.
٥. تجنب أي تضارب في مصالح والتأكد من كفاية الإجراءات الموضوعية لإزالة حالات تضارب المصالح بما يحقق مصلحة الصندوق والمستثمرين.
٦. التأكد من فصل المهام في حال كانت هناك شركة واحدة تعمل على تقديم أكثر من خدمة للصندوق عدا المنصوص عليهم في النظام الأساسي.
٧. اعتماد التصرفات مع الأطراف ذات العلاقة والافصاح عنها.
٨. اعتماد التقارير السنوية والبيانات المالية والمعلومات الأخرى والإفصاح عنها للمستثمرين لضمان بأن الإفصاح عادل ومحقق للشفافية ويتم في الوقت المناسب ولا تسبب في أي تضليل.
٩. اعتماد القرارات الخاصة بتوزيعات الأرباح.
١٠. اعتماد تعيين او عزل مراقب حسابات الصندوق.

يجوز للمستثمرين الذين يملكون على الأقل ٥٪ على الأقل من الوحدات الاستثمارية التقدم بطلب إلى إدارة الصندوق لإلغاء أي قرار تم اتخاذه من قبل إدارة الصندوق إذا كان من شأن هذا القرار إلحاق الضرر بالصندوق أو المستثمرين.

بدل حضور اجتماع الإدارة

يتقاضى رئيس الإدارة مبلغ (٣٥٠ ر.ع) ثلاثمائة وخمسين ريال عماني عن كل اجتماع يحضره كما يتقاضى العضو مبلغ (٣٠٠ ر.ع) ثلاثمائة ريال عماني.

ويتولى مدير الاستثمار تحديد وصرف بدل حضور اجتماعات الإدارة والمكافأة السنوية لأعضائها وتقرير النفقات التي يتكبدونها أثناء قيامهم بواجباتهم تجاه الصندوق. دون الحاجة لاعتمادها من قبل الجمعية العامة.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

المادة (١٦)

ضوابط الاستثمار

يلتزم الصندوق استنادا إلى أهدافه بالقيود التالية فيما يتعلق باستثماراته: يقوم مدير الاستثمار بمراعاة قيود الاستثمار المهمة لتحقيق اهداف سياسية الاستثمار. ويتعهد مدير الاستثمار على أن لا يقوم بما يلي:

١. البيع قصير الأجل للأوراق المالية.
٢. الاستثمار في الأوراق المالية التي تحمل مسؤولية غير محدودة.
٣. شراء استثمارات بهدف ممارسة السيطرة أو الإدارة.
٤. شراء أو بيع سلع أو عقود السلع.
٥. الاستثمار في العقارات أو لصالح العقارات، على الرغم من أنه قد يتم شراء و بيع الأوراق المالية التي تم إصدارها بواسطة شركات تستثمر أو تتاجر في العقارات.
٦. تملك أكثر من ١٠٪ من رأس المال المصدر لمصدر واحد. الاستثمار بأكثر من ١٠٪ من إجمالي أصول الصندوق في الأوراق المالية لمصدر واحد.
٧. شراء وإبرام عقود العملات الأجنبية أو العقود المالية الآجلة بضمانة أصول الصندوق، أو وضع خيارات أو شراء أوراق مالية على الفرق بين الشراء والبيع ما عدا ما يتعلق بمعاملات التحوط المنفذة بالنيابة عن الصندوق.
٨. الاستثمار في الأوراق المالية أو أية استثمارات أخرى غير مدرجة في أسواق مال دول مجلس التعاون الخليجي، باستثناء أسهم الشركات تحت التأسيس والأوراق المالية والمشاريع المدعومة من الحكومة..
٩. الاستثمار في الأوراق المالية أو أية استثمارات اخري غير مدرجة في أسواق مال دول مجلس التعاون الخليجي، باستثناء أسهم الشركات تحت التأسيس والأوراق المالية والمشاريع المدعومة من الحكومة.
١٠. إقراض أصول الصندوق أو الاقتراض بالنيابة عن الصندوق.

كما يحضر على الصندوق:

١. شراء الأوراق المالية من خلال هوامش الائتمان.
٢. اقتراض النقود أو الأوراق المالية في جميع الأوقات.
٣. ضمان الأوراق المالية الشخصية والالتزامات.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير
TATHMEER

المادة (١٧)

مدير الاستثمار:

يكون مدير الاستثمار مسؤولاً بشكل يومي عن إدارة الاستثمار وهو يدير أصول الصندوق عن طريق استثمارها والمتاجرة في الأوراق المالية بالنيابة عن الصندوق.

ويتحمل مدير الاستثمار مسؤولية التعرف على الفرص الاستثمارية والدخول في المعاملات التي تحقق أهداف وضوابط الاستثمار الخاصة بالصندوق، وبعد أن يتم الاستثمار فإن مدير الاستثمار سيتحمل مسؤولية الإشراف على الاستثمار حتى وقت الانسحاب منه، كما يتحمل مدير الاستثمار مسؤولية الإشراف على هيكل المحافظ الاستثمارية والأداء الاستثماري والالتزام بسياسة توزيع الأصول. وسيقوم مدير الاستثمار بإدارة الصندوق وفق نشرة الإصدار والنظام الأساسي للصندوق والقوانين والأنظمة ذات الصلة في سلطنة عمان.

مهام مدير الاستثمار:

١. إدارة محفظة أصول الصندوق بما يحقق أهدافه الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الأساسي.
٢. اتخاذ القرارات الاستثمارية والقرارات الأخرى بما يحقق مصلحة الصندوق والمستثمرين.
٣. تسجيل جميع عمليات الشراء والبيع التي تمت لصالح الصندوق بشكل دقيق وفقاً لتسلسلها الزمني وتوقيتها.
٤. أن يكون لديه نظام محاسبي لتبويب وفحص التعاملات في محفظة الصندوق التي يتم إدخالها في النظام وتسويتها مع الحسابات النقدية والأوراق المالية المفتوحة باسم الصندوق لدى الحافظ الأمين.
٥. توفير السيولة الكافية للصندوق وذلك للوفاء بالتزاماته.
٦. عدم تعريض الصندوق لأية مخاطر استثمارية غير ضرورية.
٧. إعداد وإرسال نشرة مبسطة لأداء الصندوق لحملة الوحدات سنوياً.
٨. الاشراف على الاستثمار بما يحقق الالتزام بالأنظمة الصادرة عن الهيئة العامة لسوق المال ونشرة الإصدار والأنظمة والقوانين الأخرى.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
مكتب المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

يحظر على مدير الاستثمار القيام بالمعاملات التالية لحساب الصندوق:

١- منع القروض
٢- البيع الاجل
٣- منح الضمانات والكفالات
٤- القيام بضمان الاصدارات
٥- المتاجرة بالسلع
٦- المتاجرة بالعقارات
٧- خصم الشيكات
٨- الاقتراض نيابة عن الصندوق

لا يكون مدير الاستثمار سواء كان نفسه الشركة المديرة أو طرفا ثالثاً يجري تعيينه من قبل مجلس إدارة الشركة المديرة، مسؤولاً بمواجهة الصندوق، أو أي مستثمر في الصندوق عن أي خطاء في التقدير أو أي خسارة يتكبدها الصندوق، أو أي مستثمر (بما في ذلك بصفة خاصة، أي خسارة يعاني منها أو يتكبدها الصندوق، أو أي مستثمر في الصندوق في أعقاب أي فعل، أو امتناع متخذ أو يقع مدير الاستثمار بمواجهته بحسن نية بالاعتماد على أو وفقاً لرأي أو مشورة محام، أو مراقبو الحسابات أو أي غيرهم من المستشارين المحترفين) في أي حال فإن أي خسارة ناجمة عن كل ما ذكر سيتم تحملها من قبل الصندوق مالم تكن ناتجة عن اهمال جسيم، أو احتيال، أو سوء نية، أو خطأ مقصود في الأداء في معرض قيام مدير الاستثمار أو الأشخاص الذين يتم تعيينهم بواسطته بأداء ما عليهم من التزامات وواجبات في اطار اتفاقية إدارة الاستثمار.

إضافة الى ذلك فإن الصندوق سيعوض مدير الاستثمار وسيستمر بإخلاء طرفه من المسؤولية عن الأضرار، والخسائر والنفقات، والالتزامات، بما فيها رسوم ونفقات محاميه والاستشاريين الآخرين، والتي تكون مفروضة أو ناتجة أو مطلوب بمواجهة مدير الاستثمار في معرض قيامه بالالتزامات والواجبات الملقاة على عاتقه. مالم تكن تلك الأضرار والخسائر والنفقات والالتزامات ناتجة عن الخطأ المقصود، او الاحتيال أو الإهمال الجسيم من جانب مدير الاستثمار أو أي وكيل أو أي مندوب يعين من قلبه، و يكون مسؤولاً عن ما قد يتعرض له.

<u>مهام المدير الإداري للصندوق:</u>

يتولى المدير الإداري للصندوق المهام التالية:

١. حساب صافي الأصول وصافي القيمة المحققة، وسعر الإصدار، وسعر الاسترداد للوحدات.
٢. الإجراءات المتعلقة بإصدار، واسترداد الوحدات.
٣. حساب ودفع الأرباح للمستثمرين في الصندوق.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Capital Market Authority
Investment Products Department

٤. حفظ وتحديث سجلات الصندوق وحساب مصاريف وإيرادات الصندوق المستحقة وأرباح السهمية وإعداد البيانات المالية الفترية.
٥. مراقبة حل او تصفية الصندوق.
٦. إدارة حكومة الصندوق.
٧. القيام بعمليات المكتب الخلفي للصندوق والمتضمنة تسوية تداول العلميات اليومية إضافة الى عمليات التسوية البنكية.

المادة (١٨)

الحفظ الأمانة

تتولى الشركة العمانية لتنمية الاستثمارات الوطنية مهمة حفظ أصول الصندوق داخل السلطنة وخارجها ويجوز لها أن تعين مؤسسة متخصصة للقيام بتلك المهمة. ويمكن للحافظ الأمين تعيين حافظ أمين فرعي للقيام بحفظ أصول الصندوق خارج السلطنة. ولا يؤدي التعاقد مع الحافظ الأمين الفرعي إلى إعفاء الحافظ الأمين الرئيسي من مسؤولياته. ويجب الحصول على موافقة كتابية من إدارة الصندوق على جميع العقود المبرمة مع الحافظ الأمين الفرعي على أن توفر تلك العقود الحماية الكافية لأصول الصندوق وفقاً لشروط تتفق مع العقد المبرم مع الحافظ الأمين الفرعي أن تتضمن نصوص تنظم المسائل التالية:

١. المتطلبات التي تمكن الصندوق من ممارسة الحقوق المتعلقة بالأصول التي يحتفظ بها الحافظ الأمين الفرعي
٢. المتطلبات المتعلقة بمكان حفظ أصول الصندوق
٣. طريق حفظ الأصول
٤. مستوى العناية والمسؤولية عن الضياع
٥. تقارير المراجعة والالتزام
٦. الأتعاب وطريقة حسابها وأوقات دفعها

لا ينبغي أن يشمل أي عقد يبرم مع الحافظ الأمين الرئيسي (مالم يكن هو الشركة المديرة) أو الفرعي على نصوص تجيز إجراء أي نوع من الرهن على أصول الصندوق باستثناء مطالبات الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعي بالأتعاب والمصاريف إلى أي منهما تتمثل في تحويل ملكية بعض الأصول الخاصة بالصندوق.

ويجب أن يتم تسجيل أصول الصندوق متى كان ذلك ضروريا باسم الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعي أو من يمثلهما مع وجود رقم حساب أو أية علامة أخرى مميزة في سجلات الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعي أو من يمثلهما توضح أن ملكية تلك الصول تعود الى الصندوق.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

كما يجب على الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعي أن يبذلا عناية الشخص الحريص في حفظ الأصول الخاصة بالصندوق وعليهما أن يعملا على حماية مصالح الصندوق في كل إجراء أو تصرف على أن يتحمل كل منهما المسؤولية الكاملة عن أية خسارة للأصول الخاصة بالصندوق تنتج عن إهمال أو سوء تصرف من قبلهما أو من قبل التابعين لهما.

المادة (١٩)

مراقب الحسابات الخارجي

تقوم إدارة الصندوق بتعيين مراقبي الحسابات الخارجيين من بين مكاتب التدقيق المعتمدة لدى الهيئة، ويكون لمراقب الحسابات الاطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات والايضاحات والتحقق من الموجودات والالتزامات وتقديم تقرير بذلك إلى إدارة الصندوق.

لا يجوز ان يكون مراقب حسابات الصندوق هو نفسه مراقب حسابات مدير الاستثمار.

ويعين مراقب الحسابات الخارجي للصندوق لسنة مالية واحدة ولا يجوز تعيين ذات مكتب الحسابات لأكثر من أربع سنوات متتالية إلا بعد مضي سنتين ماليتين.

يتم إحالة ملاحظات مراقب الحسابات الاعتيادية الى إدارة الصندوق لكن في حال وجود ملاحظات جوهرية يتوجب على مراقب الحسابات اعلام الهيئة العامة لسوق المال.

ويتعين على مراقب الحسابات عدم تقديم ايه خدمات اخرى للصندوق عدا التدقيق على الحسابات

المادة (٢٠)

حل و تصفية الصندوق

قد توصي الشركة المديرة مالكي الوحدات في الجمعيات العامة غير العادية أن يقوموا بتصفية الصندوق لأي سبب كان ويشمل ذلك:

١. تحقيق الأهداف التي تم انشاء الصندوق من اجلها بموجب النظام الأساسي ونشرة الإصدار.
٢. انخفاض قيمة الاصول الصافية الى ما دون (500,000 ر.ع) خمسمائة ألف ريال عماني، أو ما يعادلها بالدولار الأمريكي.
٣. توقف الصندوق عن القيام بأعمال لأسباب غير مبررة
٤. انخفاض قيمة الأصول الصافية الى الحد الذي تكون فيه نفقات الواقعة على المستثمرين مرتفعة بدون مبرر.
٥. بناء على توصية مدير الاستثمار.
٦. بناء على طلب الهيئة العامة لسوق المال.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
CMA Reg. No.: 60/2014
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

وتصدر الجمعية العامة قرارها بحل وتصفية الصندوق متضمناً تعيين المصفي وأتعابه وإجراءات التصفية، وتنتهي سلطات إدارة الصندوق ومقدمي الخدمات فور تعيين المصفي.

وتستخدم عائدات التصفية في الوفاء بالالتزامات الواجبة الدفع عن الصندوق بعد سداد المصاريف المتعلقة بالحل أو التصفية ويقسم الرصيد المتبقي بين المستثمرين حسب النسبة والتناسب وفقاً لما يملكونه من وحدات الاستثمار.

المادة (٢١)

الإطار القانوني:

تتولى الشركة العمانية لتنمية الاستثمارات الوطنية ش.م.ع.م مهام مدير الاستثمار مالم تقرر إدارتها أن يعهد بإدارة استثمار الصندوق لشركة متخصصة، كما تقوم بالرقابة والأشراف على أعمال إدارة الصندوق في جميع الأوقات.

ويخضع هذا النظام الأساسي وكل مالم يرد به نص، لأحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨١ المعدل بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٥٥ وعلى هذا جرى الاتفاق والتوقيع من قبل جميع حملة الوحدات.

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير
TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014

صورة طبق الأصل

الهيئة العامة لسوق المال
إدارة المنتجات الاستثمارية
Investment Products Department
Capital Market Authority

تثمير TATHMEER

	حملة الوحدات	مبلغ المساهمة	النسبة%
١	صندوق الاحتياطي العام للدولة	554,938,957	22.20
٢	الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية	388,457,270	15.54
٣	صندوق تقاعد موظفي الخدمة المدنية	385,682,575	15.43
٤	صندوق تقاعد وزارة الدفاع	332,963,374	13.32
٥	صندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني	166,481,687	6.66
٦	صندوق تقاعد موظفي الحرس السلطاني	158,157,603	6.33
٧	بنك اتش اس بي سي عمان	110,987,791	4.44
٨	صندوق تقاعد شرطة عمان السلطانية	105,438,402	4.22
٩	الشركة العمانية لتنمية الاستثمارات الوطنية	102,663,707	4.11
١٠	صندوق تقاعد المكتب السلطاني	27,746,948	1.11
١١	صندوق تقاعد جهاز الأمن الداخلي	27,746,948	1.11
١٢	صندوق تقاعد قوة السلطان الخاصة	27,746,948	1.11
١٣	بنك ظفار	55,493,896	2.22
١٤	بنك مسقط	55,493,896	2.22
	المجموع	**25,000,000**	**100**

صندوق تنمية المتنوع للأسهم الخليجية
تثمير TATHMEER
TANMIA GCC DIVERSIFIED FUND
CMA Reg. No.: 60/2014